العدل فى منهج
لا إله إلا الله محمد رسول الله

من الأهداف العليا والعظيمة التى يحرص على تحقيقها دين الوحدانية: العدالة المطلقة، عدالة الحكم. وعدالة الحاكم نحو المحكومين. والمساواة وهى الابنة الشرعية للعدل. وهذان المبدآن العدل والمساواة – طبقًا للتصور الإسلامى – لا يطبقهما نظام من صنع بشر أو دستور وضعى، بينه وبين منهج لا إلا إلا الله محمد رسول الله عداوة وخصومة لدود. ذلك لأن كل قانون مكتوب أو غير مكتوب جعل مصلحة فئة معينة من البشر، فوق كل جميع مصالح البشر. مثل هذا القانون الجائر لابد أن يميز ويفرق الناس على أساس من الأسس المادية والنفعية أو العرقية، أو العنصرية، وهذه المقاييس الظالمة المجحفة. والتى تأباها وتنفر منها آدمية الإنسان، الذى كرمه مبدعه وخالقه سبحانه. لعمارة الكون. فلا عمارة لهذا الكون إلا إذا كان للعدل المطلق المجرد من الأهواء الشخصية سيادة وشمول وعمومية، ولن يوجد مثل هذه العدالة إلا فى شريعة الإسلام حيث إن العدل فى شريعة الإسلام يشمل جميع البشر بصرف النظر عن الدين أو الجنس أو العرق و اللون، فالعدل والأمانة لهما ميزان ومعيار واحد – فى منهج لا إله إلا الله محمد رسول الله – لا تفرقة بين المسلم واليهودى، والمسيحى ولذلك نجد الآية الكريمة التالية قد أكدت ذلك **﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيراً ﴾**

[النساء: ٥٨] .

وتاريخ الإسلام السياسى والاجتماعى منذ أن أرسى ووضع محمد بن عبد الله ﷺ، اللبنة والنواة الأولى للدولة الإسلامية فى المدينة المنورة، عاصمة الإسلام الأولى، حتى سقوط الخلافة الإسلامية، أجل هذا التاريخ المجيد حافل، وشاهد بمواقف الإسلام الحضارية، أهمها وأخطرها، التطبيق العملى لمبدأى العدالة والمساواة اللتين استظل بظلهما الوارف كل من عاش فى مجتمع إسلامى شريعته، شريعة القرآن والسنة

الصحيحة المطهرة وإليك – قارئى العزيز – هذا الموقف الحضارى من مواقف الإسلام الحضارية المتعددة، التى تؤكد عدالة منهج لا إله إلا الله محمد رسول الله وشموليتها التى لم تعرف ازدواجية فى أحكامها. فالعدل الإسلامى ليس شعاراً أو عبارات رنانة جوفاء، وإنما هو سلوك وممارسة حياتية يقول الله تعالى فى كتابه العزيز: ﴿ **إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا (١٠٥) وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا (١٠٦) وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا (١٠٧) يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا (١٠٨) هَا أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَن يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا (١٠٩) وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا (١١٠) وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١١١) وَمَن يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (١١٢) وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّت طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ** ﴾ [النساء: ١٠٥ – ١١٣].

* * *

يقول علماء التفسير فى سبب نزول هذه الآيات «روى أن نفراً من الأنصار – قتادة ابن النعمان وعمه رفاعة غزوا مع رسول الله ﷺ فى بعض غزواته، فسرقت درع لأحدهم «رفاعة» فحامت الشبهة حول رجل من أهل بيت يقال لهم بنو أبيرق، فأتى صاحب الدرع رسول الله ﷺ فقال: إن طعمة بن أبيرق سرق درعى فلما رأى السارق ذلك عمد إلى الدرع، فألقاها فى بيت رجل يهودى (زيد بن السمين) وقال لنفر من عشيرته ذلك، فأخبروا رسول الله ﷺ لكى يبرئ ويتهم اليهودى»[1] وفى حالة ثبوت تهمة السرقة على اليهودى يجب قطع يده تطبيقاً لحد السرقة، ﴿ **والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسب نكالاً من الله** ﴾ ولا فرق فى تطبيق شرع الله تعالى بين المسلم وغير المسلم. مادام غير المسلم هذا يعيش فى كنف الدولة الإسلامية. إلا أن

---

(١) انظر مفاتيح الغيب للإمام فخر الرازى جـ ٥.

عدالة السماء وحكم الله وشرعه الحكيم تأبى إلا أن يضع الأمور فى نصابها الصحيح. ليأخذ كل ذى حق حقه.

فكان نزول تلك الآيات الكريمة مبرئة اليهودى (زين بن السمين) من تهمة سرقة «الدرع» معلنة للعالمين فى جميع العصور والأزمنة القادمة سيادة مبدأ وقيمة العدل والمساواة كعنصر وأساس راسخ فى بناء حضارة العدل الإسلامية القائمة على منهج لا إله إلا الله محمد رسول الله.

وليس الأمر تبرئة يهودى من سرقة «درع» وحسب. وإنما للقضية أبعاد وغايات أسمى وأكبر من هذه البراءة، ولا نستطيع أن ندرك هذه الأبعاد وتلك الغايات إلا إذا وقفنا ودرسنا تاريخ اليهود وموقفهم العدائى من الإسلام ومن نبى الإسلام صلوات الله وسلامه عليه.

كما أنه ينبغى علينا أن نعلم – فى الوقت نفسه – موقف الطرف الأخر المؤيد والمناصر للإسلام ولرسوله ﷺ والذى تمثل فى الأنصار المناقض للموقف اليهودى الكافر بدعوة التوحيد.

فبعد أن أمر رسول الله عليه الصلاة والسلام – من قبل رب العالمين – بإعلان دعوة التوحيد بعد أن كانت هذه الدعوة سرية فى مبدأ أمرها إلى أن نزل الأمر الإلهى بإعلان الدعوة فى قوله تعالى: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤]. وحين أعلن بالدعوة ﷺ فى مكة وجد معارضة وصداً وعناداً من مشركى مكة فكانت الهجرة إلى المدينة التى استقبل من ساكنيها الأنصار استقبال المتلهف الشائق لرسول الإسلام ونبيه عليه السلام، ذلك أن اليهود كانوا يتمنون أن يكون خاتم الأنبياء والمرسلين من بين أظهرهم فقد قالوا لأهل المدينة إن هذا النبى سيبعث من اليهود وسوف نقتلكم معه قتل عاد وإرم، فلما خيب الله ظنهم أضمروا كل عداوة وبغضاء لرسول الإسلام والمسلمين كافة، وكما وصفهم الله تبارك وتعالى فى كتابه الحكيم: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ [المائدة: ٨٢].

كما أن هؤلاء اليهود يهود المدينة كانوا السبب المباشر فى بذر وإيقاد نار الفتنة – قبل الإسلام – بين الأوس والخزرج وهما القبيلتان الكبريان اللتان تألفت منهما المدينة

قبل الإسلام وبعد الهجرة النبوية كانوا هم الأنصار الذين آمنوا برسول الله عليه الصلاة والسلام وبالكتاب الذى أنزل إليه ونصروه على أعدائه وأعداء الإسلام من المشركين واليهود.

وطعمة بين أبيرق من الأنصار، أى من الفئة أو من الجبهة المؤيدة لرسول الله ﷺ فى دعوته. وهو فى الوقت نفسه سارق الدرع، ولكى يبرئ نفسه من تهمة السرقة ألقى هذه الدرع التى سرقها فى بيت «زيد بن السمين» الذى ينتمى إلى الفريق الذى يناصب العداء ويضمر كل حقد وضغينة وبغضاء للرسول عليه الصلاة والسلام وللإسلام والمسلمين وبموازين البشر الترابية ومقاييس الانحياز الأعمى وحضارة الكيل بمكيالين كما سيأتى بيانه ومبدأ انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا بمفهومه الجاهلى الظالم، كان المقتضى الجائر نصرة «طعمة» أو تبرئته من جريمة السرقة، وإلصاق هذه التهمة بزيد بن السمين بعد إدانته وتجريمه.

نعم يحدث ذلك. يحدث إدانة البرئ. وتبرئة المجرم فى كل منهج وسياسة وشريعة لاتحكم بمنهج لا إله إلا الله محمد رسول الله ولكن منهج التوحيد الإسلامى – الذى لن يخضع أو يتأثر بالعداوة أو المودة كما أكدنا ذلك سابقًا – لا يحكم ولا يقر إلا بالقصد والعدل والإنصاف.. كما أكدت ذلك واقعة أو قضية طعمة بن أبيرق وزيد بن السمين فقد برأ القرآن الكريم اليهودى وإن كان عدوًا للإسلام وأدان الأنصارى وإن كان من الصف المسلم ولم يكتف القرآن الكريم بتقرير وإعلان براءة «المتهم» وإنما وجه تحذيرًا شديدًا لكل من تسول له نفسه فى الصاق أو تلفيق تهمة لبرئ أيًا كان هذا البرئ، ذلك أن تلفيق التهم وتبرئة الجانى أيًا كان هذا الجانى ضد مبدأ، ومنهج لا إله إلا الله محمد رسول الله يقول أصدق القائلين سبحانه وتعالى قبل أن ينهى هذه القصة ﴿**وَمَن يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا**﴾ [النساء:١١٣].

* * *

وعدل الإسلام كان هكذا – دائمًا – نظيفًا نقيًا من شبهات المحاباة أو الانحياز أو المجاملة التى تستهدف أول ما تستهدف إرضاء البشر أو التقرب إليهم طمعًا فى غرض دنيوى زائل جاهلة أو متجاهلة أن الله تعالى رقيب عليه محيط بما يعمل. ولذلك لن

يتحقق العدل على هذه الأرض إلا بتطبيق منهج لا إله إلا الله محمد رسول الله، لأن أهم وأكبر مصدر لشقاء الإنسان وتعاسته فى هذه الدنيا، هو غياب العدالة والمساواة والإنصاف فى جميع مجالات وميادين الحياة، السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية والأسرية أيضاً – كما أن شيوع الظلم والجور وسياسة المعايير المزدوجة هو الباعث والمبرر القوى لنشوب الحروب العالمية والإقليمية، والصراعات العرقية، والدينية، كما أنه كذلك العامل المباشر لانتشار الجرائم وسفك الدماء على مستوى حياة المجتمع الشخصية.

فالقرآن الدستور الخالد، حين يأمر ويدعو إلى إقامة دولة العدل والمساواة. محارباً ومحذراً من جميع صور وأشكال الظلم والطغيان والاستبعاد، لا يكتفى بهذه الدعوة إلى الحق، ومحاربة الباطل. وإنما قبل ذلك، وبعد ذلك يطبق مبادئ العدل وينفذها لكى يتفيأ ويستظل وينعم بظلال العدل الإسلامى العدو والصديق المؤمن والكافر. الرجل والمرأة. وقضية طعمة بن الأبيرق، وزيد بن السمين دليل حى وصادق وملموس، وممارسة عملية لعدل الإسلام، ولا يزعمن مكابر فى قلبه مرض، أو على بصره غشاوة أن هذه الواقعة التى تحدثنا عنها، ليست القاعدة، وإنما هى استثناء من هذه القاعدة. ونقول لأمثال هؤلاء المجادلين بالباطل إنها ليست استثناء أو رمية من غير رام بل هى القاعدة. والقاعدة الكلية التى ظلت شاملة لجميع مناحى الحياة الإسلامية التى كان الحكم فيها لكتاب الله عز وجل وسنة رسوله محمد ﷺ اللذين هما الأساس والموجه للحضارة الإسلامية. تلك الحضارة التى لم تعرف سياسة الكيل بمكاييل مختلفة ولا المعايير المزدوجة، لأن التطفيف والغش والتدليس إذا كانت من المحرمات فى شريعة الإسلام فى مجال البيع والشراء وعلى مستوى حياة الناس الشخصية فمنعها وحرمتها فى مجال حقوق الناس أولى وأجدر. ونعنى بالناس كل الناس. وللتدليل على استمرارية عدالة الإسلام فى جميع العهود التاريخية نسوق هذه الواقعة التى كانت أحداثها فى خلافة عمر بن الخطاب رضى الله عنه. وفى ولاية عمرو بن العاص رضى الله عنه على مصر.

فقد تسابق ابن عمرو بن العاص وقبطى من عامة الشعب وكانت نتيجة هذه المسابقة فى مصلحة القبطى وذلك بفوزه على ابن حاكم مصر عمرو بن العاص فما

كان من ابن عمرو بن العاص إلا أن قام بضرب القبطى الفائز عليه قائلا له: خذها وأنا ابن الأكرمين!!

وذهب أبو القبطى هذا إلى خليفة المسلمين عمر بن الخطاب شاكيًا والى مصر وابنه. فما إن سمع عمر شكواه حتى استدعى عمرو بن العاص وابنه من مصر. وأمر ابن القبطى فاقتص من ابن والى مصر عمرو بن العاص ولم يكتف خليفة المسلمين بذلك، بل طلب من القبطى أن يضرب عمرو بن العاص قائلاً له إنما ضربك بسلطان أبيه إلا أن القبطى رفض ذلك. وحينئذ قال عمر بن الخطاب كلمته الخالدة إلى قيام الساعة: متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً.

وقد حكم عمر بن الخطاب الخليفة الثانى للمسلمين فى هذه القضية مقتديا بما قضى به كتاب الله تعالى وسنة نبيه محمد ﷺ فى قضية شبيهة بهذه القضية. تلكم هى قضية طعمة بن أبيرق وزيد بن السمين الآنفة الذكر.

نعم حكم عمر بن الخطاب امتثالاً وتطبيقًا لقوله تعالى: ﴿ **وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل** ﴾، ومفهوم العدل ومنطوقة وماهيته يقضى بالمساواة بين الخصوم، وعدم التمييز، والتفرقة بينهم على أساس الجنس أو الدين أو العرق، أو اللون. هذه هى الأسس الراسخة لحضارة لا إله إلا الله محمد رسول الله.

هذه الأسس الحضارية طبقها المسلمون الأوائل طبقها الحكام صحابة رسول الله ﷺ على أنفسهم قبل أن يطالبوا غيرهم بتطبيقها فأليك هذه الواقعة الخالدة التى تتجلى فيها معانى العدالة الإسلامية والمساواة الحقيقية بين الناس جميعًا لا فرق بين يهودى وبين رجل مثل على بن أبى طالب أول من أسلم من الصبيان، ابن عم رسول الله ﷺ ومن المجاهدين الذين جاهدوا فى الله حق جهاده، وحاربوا أعداء الإسلام حتى كتب الله تعالى النصر لدينه الحنيف.

ورغم مكانة على بن أبى طالب وفضله فى الدفاع عن الإسلام والمسلمين وقرابته لنبى الإسلام عليه السلام فقد مثل بين يدى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب بعد أن تقدم يهودى بشكوى ضده كرم الله وجهه. وقد خاطب عمر بن الخطاب اليهودى باسمه، وخاطب عليًا بكنيته فقال له: يا أبا الحسن – حسب عادته فى خطابه معه.

« والخطاب بالكنية أسلوب من أساليب التعظيم للمخاطب » فظهرت آثار الغضب على وجه عليّ فقال له عمر: أكرهت أن يكون اليهودى خصمك وأن تمثل معه أمام القضاء فقال: لا ولكننى غضبت لأنك لم تسو بينى وبينه فى المخاطبة. فخاطبته باسمه، وخاطبتنى بكنيتى ».

وهذا عمر بن الخطاب المنتصر بعد فتح بيت المقدس يقر بحقوق أهل إيلياء الأمنية والدينية والمالية فقد أعطاهم وثيقة كان مما جاء فيها « هذا ما أعطى عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان أعطاهم أمناً لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم وصلبانهم وسقيمها وبريئها وسائر ملتها، أنه لا يسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينتقص منها ولا من خيرها ولا من صلبانهم ولا من شيء من أموالهم ».

وعمر بن الخطاب الخليفة الثانى – رضى الله عنه – كان فى وثيقته هذه مطبقاً ومنفذاً لوصايا رسول الإسلام محمد ﷺ فى معاملة الذميين والمعاهدين، فمن وصاياه – عليه الصلاة والسلام – فى حقوق المعاهدين قوله : « من ظلم معاهداً أو انتقصه حقه، أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا خصيمه يوم القيامة » ويقول ﷺ : « من قذف ذمياً حد له يوم القيامة بسياط من نار ».

ويقول عمر بن الخطاب لعمرو بن العاص أثناء توليته حكم مصر مشيراً إلى حديث الرسول عليه الصلاة والسلام السابق: « إن معك أهل الذمة والعهد فاحذر يا عمرو أن يكون رسول الله خصمك ».

هذه هى مبادئ وقيم الحضارة الإسلامية فى معاملة الذميين والمعاهدين الذين جاء الإسلام إلى بلادهم لنشر عقيدة التوحيد بالحكمة والموعظة الحسنة، دون إكراه أحد منهم على اعتناق الإسلام فمن دخل فى دين الله تعالى فبمحض اختياره، وكامل إرادته الحرة ومن آثر دين آبائه وأجداده فله ذلك.

هذا هو خلق الإسلام، وحسن معاملته الكريمة للذميين والمعاهدين وذلك بالحفاظ على حقوقهم الدينية والأمنية والاجتماعية والاقتصادية، أين ذلك من حكم المستعمر الغاصب الذى أكتوى بناره كثير من الشعوب الإسلامية والعربية، وما زالت هذه الشعوب تكابد وتعانى من مرارة المستعمرين الجدد مهما ارتدوا قناعات براقة ربما تناسب العصر الحديث. وتستروا بمبادئ مزيفة، مرة مدعين بأنهم يحاربون الإرهاب،

ومرة أخرى بحظر أسلحة الدمار الشامل، ومرة ثالثة باسم الحفاظ على حقوق الأقليات، وعلى الشعوب المغلوب على أمرها أن تذعن وترضخ، وإلا فاالتهديد بقطع المعونات المالية التى تعود فوائدها الباهظة عليهم، والدول التى تريد أن تعتمد ذاتياً على اقتصادها ومواردها الطبيعية، هناك سلاح آخر مدمر لتأديبها. وذلك هو سلاح وضرب الاقتصاد القومى تمهيداً لتجويع هؤلاء الشعوب، حتى ارغامها على التركيع والانقياد.

نعم . هذه «حضارتهم»، وتلك حضارتنا، وبمفهوم الإسلام للحضارة ليست «حضارتهم» إنما هى جشعهم وطمعهم وعبادتهم للمال وللذات والشهوات.

لأن مفهوم الحضارة الإسلامية يختلف عن مفهوم الحضارة الغربى.

الحضارة الإسلامية هى – باختصار – التطبيق العملى لشريعة لا إله إلا الله محمد رسول الله.

وقد استعرضنا موقف الإسلام من الذميين، والمعاهدين فما موقف هذا الدين من المشرك عابد الوثن أو الصنم إنه موقف إنسانى يحترم أدمية هذا الإنسان مهما كان مشركاً أو عدواً للإسلام والمسلمين لا يتورع رفع السيف ضد مسلم، وقتله إن استطاع، إن هذا المشرك إذا جاء إلى نبى الإسلام – بعد انقضاء الأشهر الحرم – ليسمع كلام الله تعالى، مجرد سماع، وله بعد ذلك أن يؤمن بهذا الدين الجديد، أو لا يؤمن، فما حكم الإسلام فى شأن مثل هذا الرجل إليك هذه الواقعة التاريخية.

«عن ابن عباس أنه قال: إن رجلاً من المشركين قال لعلى بن أبى طالب إن أردنا أن نأتى الرسول بعد انقضاء هذا الأجل[1] لسماع كلام الله أو لحاجة أخرى فهل نُقْتل فقال على: لا إن الله تعالى يقول: ﴿ **وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون** ﴾ [التوبة: ٢].

إن أسس الحضارة الإسلامية مبنية وقائمة على عنصرين مهمين هما: تعظيم أوامر الله عز وجل. والحرص على حرمة الخلق، ومسمى الخلق يتضمن جميع المخلوقات والكائنات الحية.

---

(١) انقضاء الأشهر الحرم. انظر تفسير الإمام الرازى.

فهذا المشرك إذا جاء لسماع كلام الله تعالى من حقه فى شرع الإسلام أن يُوفر له الأمن والأمان، الكفيلان بسماع كلام الله، ثم حراسته – لئلا يتعرض لأذى – حتى يصل إلى مأمنه رغم أنه يحتمل أن يكون ممن آذى المسلمين.

وقد امتد عدل الإسلام – العدل المطلق – امتدت عدالة الإسلام جميع عصور التاريخ الإسلامى بدءا من العهد النبوى وحتى سقوط الخلافة الإسلامية. فهذا هو عمر بن عبد العزيز أمير المؤمنين الأموى والذى عرف بخامس الخلفاء الراشدين، وهذا هو موقفه عندما شكا إليه أهل سمرقند ظلم واليهم قتيبة بن مسلم بن عمرو بن الحصين وتحامله عليهم وذلك بإخراجهم من أرضهم، وعلى الفور أمر عمر بن عبد العزيز –رضى الله عنه – قاضيه سليمان بن أبى السرى أن يحكم فى أمرهم فحكم بخروج العرب من أرضهم إلى معسكراتهم وتنابذهم[1] على سواء، فيكون صلحاً جديداً، أو ظفراً عنوة فقال أهل الصفد (اقليم سمرقند) بل نرضى ولا نحدث حرباً وتراضوا بذلك[2].

والحكم الذى أرتآه عمر بن عبد العزيز ونفذه قاضيه حكم إسلامى عادل منصف لا انحياز فيه للمسلمين المنتصرين، وإنما هو قرآنى وصادر من مشكاة النبوة المحمدية.

ولما كان هذا الحكم بهذه المقومات، وهذه الخصائص كان وقعه فى قلوب الشاكين المظلومين موقع القبول والرضا والاستجابة، فقد استقبلوه بقولهم «بل نرضى بما كان ولا نحدث حرباً وتراضوا بذلك».

نعم . هذه هى حضارة الإسلام . . حضارة أصولها نابعة من كتاب لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. وسنة من لا ينطق عن الهوى.

* * *

---

(١) تنابذ القوم: تفارقوا عن عداوة.

(٢) تاريخ الطبرى.